

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨ لسنة ١٩٨٦

بشأن الموافقة على اتفاقية منحة مشروع دعم الهيكل التنظيمي لقطاع المياه والصرف الصحي بمبلغ ٥ مليون دولار أمريكي الموقعة بتاريخ ١٥/٩/١٩٨٥ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية (وكالة التنمية الدولية الأمريكية)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية منحة مشروع دعم الهيكل التنظيمي لقطاع المياه والصرف الصحي بمبلغ ٥ مليون دولار أمريكي الموقعة بتاريخ ١٥/٩/١٩٨٥ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية (وكالة التنمية الدولية الأمريكية) وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ ربيع الآخر سنة ١٤٠٦ (٤ يناير سنة ١٩٨٦)

حسنى مبارك

مشروع الوكالة الأمريكية رقم ٢٦٣ - ١٧٦

اتفاقية منحة بتاريخ ١٥/٩/١٩٨٥

بين جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ممثلة
من خلال وكالة التنمية الدولية الأمريكية (الوكالة)

مادة ١ - الاتفاقية :

تهدف هذه الاتفاقية الى توضيح مفاهيم الطرفين المذكورين أعلاه (الطرفان)
فيما يتعلق بتولى الممنوح للنشاط الذي سيرد وصفه أدناه وكذلك فيما يتعلق
بتمويل النشاط بواسطة الطرفين .

مادة ٢ - المشروع :

بند ٢ - ١ - تعريف المشروع :

المشروع الذي سيرد وصفه في الملحق (١) يتضمن المساعدة الفنية والتدريب
في كل من قطاع المياه والصرف الصحي بوزارة الاسكان والمرافق والهيئة القومية
للمياه والصرف الصحي والمحليات .

ملحق (١) المرفق يوضح التعريف السابق للمشروع ، وفي نطاق التعريف
السابق للمشروع فإن عناصر الوصف التفصيلي الموجود بالملحق (١) يمكن تغييرها
باتفاق كتابي بواسطة الممثلين المفوضين عن الأطراف الوارد اسمها في بند ٢-٨
بدون تعديل رسمي لهذا الاتفاق .

بند ٢ - ٢ - طبيعة التمويل المتزايد للمشروع :

(أ) ستقدم مساهمة الوكالة في المشروع على دفعات ، ستكون الصفحة
الأولى متاحة طبقاً للبند ٣ - ١ من هذه الاتفاقية أما الدفعات التالية
فسوف تخضع لمدى توافق الأرصدة لدى الوكالة لهذا الغرض وللاتفاق
المتبادل بين الأطراف عند تقديم كل دفعة مالية .

بند ٣ - ٢ - تاريخ اكتمال المساعدة للمشروع :

(أ) تاريخ اكتمال المساعدة للمشروع هو ٣٠ يولييه ١٩٩٠ أو أى تاريخ آخر يتفق عليه الطرفان كتابة - هو التاريخ الذى يقدر الطرفان أنه بحدواه ستكون كل الخدمات الممولة فى ظل المنحة قد أنجزت وستكون كل السلع الممولة فى ظل المنحة قد وردت للمشروع وذلك كما هو متوقع فى هذه الاتفاقية .

(ب) فيما عدا ما قد يوافق عليه الطرفان كتابة فان الوكالة لن تصدر أو توافق على أية مستندات من شأنها الموافقة على السحب من المنحة للخدمات التى تؤدى بعد تاريخ اكتمال المساعدة للمشروع أو للبضائع التى تورد للمشروع كما هو متوقع فى هذه الاتفاقية بعد تاريخ اكتمال المساعدة .

(ج) طلبات السحب المسحوبة بالمستندات الضرورية المؤيدة لذلك والمحددة فى الخطابات التنفيذية للمشروع، تسلم للوكالة أو لأى بنك آخر مذكور فى البند ٧-١ فى موعد لا يتجاوز تسعة أشهر تلى تاريخ اكتمال المساعدة للمشروع أو خلال أى فترة أخرى توافق عليها الوكالة كتابة ، ويمكن للوكالة بعد انتهاء هذه الفترة أن تخطر الممنوح كتابة أن تخفض قيمة المنحة فى أى وقت من الأوقات كليا أو جزئيا فيها بالنسبة لطلبات السحب المسحوبة بالمستندات الضرورية والمؤيدة والمحددة فى الخطابات التنفيذية للمشروع والتي تسلم قبل انتهاء التاريخ المذكور .

مادة ٤ - الشروط السابقة على السحب :

بند ٤ - ١ - السحب الأول :

قبل سحب أو إصدار أية وثيقة للارتباط من الوكالة فى ظل هذه المنحة ، فان الممنوح فيما عدا ما قد يوافق عليه الأطراف كتابة سوف يزود الوكالة على نحو مرض من حيث الشكل والمضمون بما يلى :

(أ) بيان بأسماء ووظائف الأشخاص المفوضين بنمثيل الممنوح طبقا للبند ٨ - ٢ مع نماذج توقيع لكل شخص محدد في البيان .

(ب) دليل على أن وزارة الاسكان والمرافق العامة وكذلك الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى سوف يقدمان للوكالة مكانا مناسباً لمكتب للأشخاص المعنيين للمشروع ولتخبراء الفنيين العاملين بالمشروع .

(ج) تقديم دليل على أن خطة وزارة الاسكان والمرافق العامة تتضمن توظيف عدد كاف من الأشخاص على أساس دائم لتحمل مسئوليات ادارة المرافق المركزية لكل من الوزارة والهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى طبقا لتحديد تلك المسئوليات فى مشروع القرار الجمهورى الصادر بإنشاء الوزارة وادارة المرافق المركزية بها وبالهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى .

بند ٤ - ٢ - الاخطار :

عندما تقرر الوكالة أن الشروط السابقة على السحب المحددة بعاليه قد تم استيفائها فسوف تخطر الممنوح بذلك على وجه السرعة .

بند ٤ - ٣ - التاريخ النهائى لاستيفاء الشروط السابقة على السحب :

إذا لم يتم استيفاء جميع الشروط المحددة فى بند ٤ - ١ خلال ٩٠ يوما من تاريخ هذا الاتفاق أو أى تاريخ لاحق توافق عليه الوكالة كتابة فإنه يجوز للوكالة باختيارها انهاء هذه الاتفاقية عن طريق اخطار الممنوح كتابة .

مادة ٥ - احكام خاصة :

بند ٥ - ١ - تقييم المشروع :

يوافق الطرفان على اقامة برنامج تقييم كجزء من المشروع وفيما عدا ما قد

يتفق عليه الطرفان كتابةً فإن البرنامج يتضمن أثناء تنفيذ المشروع نقطة أو أكثر من النقاط التالية :

- (أ) تقييم مدى التقدم نحو تحقيق أهداف المشروع .
- (ب) تحديد وتقييم مجالات المشاكل والعقبات التي تعوق تحقيق تلك الأهداف .
- (ج) بيان كيفية استخدام هذه المعلومات للمساعدة في التغلب على مثل هذه المشكلات .
- (د) التقييم الى درجة ممكنة لأثر التقدم الشامل للمشروع .

بند ٥ - ٢ - التصديق :

يتخذ الممنوح جميع الخطوات الضرورية لاستكمال كافة الاجراءات القانونية اللازمة للتصديق على هذا الاتفاق وتخطر الوكالة في أسرع وقت ممكن بهذا التصديق .

بند ٥ - ٣ - تقارير التقدم :

سوف يعمل الممنوح على انشاء نظام تقارير لتقييم التقدم في المشروع وتقديم تقارير ربع سنوية للوكالة عن مدى التقدم .

بند ٥ - ٤ - الحوافز :

سيبذل الممنوح كل جهده لوضع خطة متميزة لحوافز العاملين في مجال المياه والصرف الصحي لجذب أفراد مؤهلين ولاتاحة فرص لوظائف متقدمة للأفراد المشتركين في برامج التدريب التي يمولها المشروع .

بند ٥ - ٥ - تنفيذ سياسة وضع التعريفية ومقابل الخدمات الاضافية :

سوف يبذل الممنوح كل جهده لتنفيذ سياسة التعريفية القومية ومقابل الخدمات الاضافية للصرف الصحي من خلال المحليات المختلفة أو بأي طرق

أخرى بالتعاون مع الهيئة القومية للمياه والصرف الصحي في الضواحي الأساسية في القاهرة والإسكندرية وكذلك بالتعاون مع الهيئات المحلية في الضواحي الشانوية .

بند ٦ - ٦ - دعم الخطة الخمسية :

سوف يبذل الممنوح جهده الفائق لتوفير الدعم الكافي في نظته من أجل مرافق المياه والصرف الصحي وذلك لأعمال التخطيط والتصميم والانشاء والصيانة .

مادة ٦ - مصدر الشراء :

بند ٦ - ١ - التكاليف بالنقد الأجنبي :

تستخدم المسحوبات طبقا للبند ٧ - ١ أساسا في تمويل تكاليف السلع والخدمات اللازمة للمشروع والتي يكون مصدرها ومنشأها في الولايات المتحدة (الرقم الكودى ٠٠٠) اللائحة الجغرافية للوكالة المعمول بها وقت اصدار أوامر التوريد أو سريان العقود الخاصة بتلك السلع والخدمات (تكاليف العملة الأجنبية) بخلاف ما قد يتفق عليه أطرافان كتابة وباستثناء ما هو وارد في ملحق الشروط النمطية (بند ج - ١ (ب)) فيما يتعلق بالتأمين البحري .

بند ٦ - ٢ - التكاليف بالعملة المحلية :

تستخدم المسحوبات طبقا للبند ٧ - ٢ أساسا لتمويل تكاليف السلع والخدمات اللازمة للمشروع والتي يكون مصدرها جمهورية مصر العربية (تكاليف العملة المحلية) وذلك فيما عدا ما قد يتفق عليه الأطراف كتابة .

مادة ٧ - المسحوبات :

بند ٧ - ١ - السحب لتكاليف العملة الأجنبية :

(أ) بعد استيفاء الشروط السابقة على السحب ، يمكن للممنوح أن يحصل على مسحوبات من أرصدة المنحة لتكاليف العملات الأجنبية للسلع

والخدمات المطلوبة للمشروع بما يتفق مع بنود هذه الاتفاقية .
وذلك يمثل الوسائل التالية المتفق عليها بالتبادل بين الطرفين :

١ - عن طريق امداد الوكالة بالمستندات الضرورية اللازمة المؤيدة
كما تحددها الخطابات التنفيذية للمشروع (أ) طلبات لصرف قيمة
مثل هذه السلع والخدمات ، (ب) طلبات للوكالة للحصول على بضائع
أو خدمات للمشروع باسم الممنوح .

٢ - مطالبة الوكالة باصدار خطابات ارتباط بمبالغ محددة :

(أ) الى بنك أو أكثر من بنوك الولايات المتحدة الأمريكية المقبولة
لدى الوكالة وتلتزم بمقتضاها أن تصرف لهذا البنك
أو البنوك نظير مدفوعاتهم التي قاموا بها للمقاولين
أو الموردين بمقتضى خطابات الاعتمادات المستندية أو غيرها
لمثل هذه السلع والخدمات .

(ب) مباشرة الى واحد أو أكثر من المتعاقدين أو الموردين ملزما
الوكالة بالدفع لهم نظير السلع والخدمات .

(ب) ستمول مصاريف البنوك التي يتحملها الممنوح له فيما يتعلق بخطابات
الارتباط وخطابات الاعتماد من المنحة ما لم يخطر الممنوح الوكالة
بخلاف ذلك ويمكن أيضا أن تمول بعض المصاريف الأخرى من المنحة
إذا اتفق الطرفان على ذلك . . .

بند ٧ - ٢ - أشكال أخرى من السحب :

يمكن اجراء مسجوبات من هذه المنحة من خلال وسائل أخرى حسبما يتفق
عليه الأطراف كتابة .

بند ٧ - ٣ - سعر الصرف :

بخلاف ما قد يتم تحديده تحت بند ٧ - ٢ فانه اذا تحولت أرصدة المتحة لمصر عن طريق الوكالة أو أى وكالة خاصة أو عامة لغرض وفاء الوكالة بالتزاماتها فعلى الممنوح له أن يقوم بعمل الترتيبات الضرورية التى من شأنها أن تحوّل الأرصدة الى عملة جمهورية مصر العربية عند أعلى سعر صرف سائد ومعلن للعملة الأجنبية عن طريق السلطات المعنية فى ج.م.ع .

مادة ٨ - متنوعات :

مادة ٨ - ١ - الاتصالات :

أى اخطار أو طلب أو مستند أو أى وسيلة اتصال أخرى تقدمها الوكالة أو الممنوح للآخر فى ظل هذه الاتفاقية سوف تكون كتابة أو اذا كانت فى صورة برقية أو تليفون اعتبارت أنها سلمت أو أرسلت عند تقديمها لهذا الطرف على العناوين التالية :

الممنوح له :

وزارة التخطيط والتعاون الدولى

٨ شارع عدلى - الدور السابع

القاهرة - مصر

الوكالة :

وكالة التنمية الدولية

سفارة الولايات المتحدة الأمريكية

القاهرة - مصر

الجهة المنفذة :

١٢ - وزارة الاسكان والمرافق العامة

٨ شارع اسماعيل أباطة

القاهرة - مصر

٢ - الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي

مبنى المجمع

القاهرة - مصر

وستكون جميع هذه الاتصالات باللغة الانجليزية ما لم يوافق الأطراف على غير ذلك كتابة وقد تحل عناوين أخرى محل العناوين السابقة عند الاخطار بذلك .

بند ٨ - ٢ - الممثلون :

لجميع الأغراض المتعلقة بهذه الاتفاقية ، فان الممنوح له سيمثله وزير التخطيط والتعاون الدولي أو رئيس القطاع للتعاون الاقتصادي مع الولايات المتحدة الأمريكية وسيمثل الوكالة مدير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية والذي يمكن لأي متهم كتابة أن يعين ممثلين اضافيين لكافة الأغراض قيسا عدا ممارسة سلطة مراجعة العناصر الواردة في الوصف التفصيلي في الملحق (١) وفقا للبند ٢ - ١

وسوف تزود الوكالة بأسماء الممثلين مع نماذج توقيعاتهم والتي ستقبل في حينه أي مستندات موقعة من هؤلاء الممثلين لتنفيذ هذه الاتفاقية وذلك لحين تلقي اخطار كتابي باقتفاء هذه السلطة .

بند ٨ - ٣ - ملحق الشروط النمطية :

ملحق الشروط النمطية عن منحة المشروع ملحق (٢) المرفق يكون جزءا من هذه الاتفاقية .

بند ٨ - ٤ - لغة الاتفاقية :

هذه الاتفاقية محررة باللغتين الانجليزية والعربية وفي حالة وجود غموض أو خلاف بين النصين يرجح النص الانجليزي .

اشهادا على ذلك فان المنوح والولايات المتحدة الأمريكية كل من خلال ممثليهما المفوضين قد وقعا على هذه الاتفاقية بأسمائهما وأنها قد سلمت في اليوم والسنة السابق كتابتهما .

عن الولايات المتحدة الأمريكية

عن جمهورية مصر العربية

الاسم : نيقولاس فاليوتس

الاسم : دكتور / كمال أحمد الجنزورى

الوظيفة : السفير الأمريكى

الوظيفة : نائب رئيس الوزراء

وزير التخطيط والتعاون الدولى

الاسم : آرثر هاندلى

الاسم : أحمد عبد السلام زكى

الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية

الوظيفة : رئيس قطاع التعاون الاقتصادى

للتنمية الدولية بالقاهرة

مع الولايات المتحدة الأمريكية

بالانابة

الجهة المنفذة

اقرارا من الهيئة المنفذة بعلمها بالاتفاق ، فقد وقع ممثلها على الاتفاق باسمه .

الاسم :

الاسم :

التوقيع :

التوقيع :

ملحق رقم (١)

مشروع تدعيم الهيكل التنظيمي
لقطاع المياه والصرف الصحي

١ - الوصف العام للمشروع :

١- هدف المشروع : تحسين صحة وإنتاجية المواطنين عن طريق توفير خدمات المياه والصرف الصحي محليا .

٢ - غرض المشروع : تقوية المقدرة التنظيمية لوزارة الاسكان والمرافق والهيئة المنفذة بها (الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي) لمواجهة احتياجات المحليات من المياه والصرف الصحي في جميع أنحاء مصر .

٣ - مكونات المشروع : تغطي منحة الوكالة الأمريكية تكاليف المساعدة الفنية لوزارة الاسكان والمرافق العامة الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي والهيئات الحكومية المحلية والمركزية التابعة لها عن طريق تقديم الخدمة الاستشارية من خلال عقود طويلة الأجل مع البلد المضيف ، وعقود مباشرة وكذلك التدريب وشراء مختلف أنواع المعدات والمواد المطبوعات ومنح بحوث تطبيقية للمعاهد العلمية .

تغطي مساهمة الحكومة المصرية التكلفة على أساس عيني للمكاتب اللازمة للمستشارين الفنيين ومراتب الاستشاريين المصريين والموظفين المصريين المشاركين في المشروع (تقتصر تلك المساعدة على تقييم احتياجات التشغيل والصيانة وكذلك تطوير برامج التشغيل والصيانة التي تقدم من خلال مكاتب الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي والمساعدة والتدريب اللازمين للتشغيل والصيانة الفعلية) .

وهناك مساعدات متنوعة على أساس حالة بحالة يمكن تقديمها لهيئات أخرى وكذلك لتغطية تكاليف جهود مؤسسات أمريكية تستدعي لتقديم مساعدة خاصة (وعلى سبيل المثال تطويع البحوث الأساسية والعلاقات التدريبية والاعداد للمؤتمرات ... الخ) .

٤ - الموقف عند انتهاء المشروع :

يقاس التقدم الذي يحققه المشروع بأداء كل من وزارة الاسكان والمرافق والهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى وعند انتهاء المشروع ينتظر أن تحقق كل من الهيئة والوزارة ما يلى :

١ - توضيح خطوط المسئولية والمسئوليات الوظيفية وتنسيق وتعاون فعال بين الجهات الحكومية .

٢ - تعيين كوادر دائمة يتعاملون بوصفهم المختصين مع المسئوليات الوظيفية المختلفة وتحديد خطة لمرقيات متميزة وحوافز لموظفى القطاع وكذلك فرص ترقية أكثر مرونة فى السلم الوظيفى .

٣ - اكمال المرحلة الأولى من برنامج التدريب الادارى بالنسبة للمشاركين فى المشروع كجزء متكامل من برنامج تنمية شامل للقوى البشرية .

٤ - اتمام دراسة تقييم احتياجات التدريب والقوى العاملة اللازمة على المستوى القومى ووضع خطة تدريب شاملة للقطاع ككل ، وتدريب حوالى ٤٠٠ شخص من موظفى الحكومة المركزية على مبادئ وأعمال التنظيم والادارة والتنظيم الادارى وتأهيل حوالى ٢٠٠ شخص محلى من مشغلى الموقع .

٥ - انشاء برنامج شامل للنشر عن البيئة لمساعدة البحث وبرنامج تدريب القوى العاملة وتوفير المنشورات لمراكز التدريب وتوفير امكانية الحصول على مصادر المعلومات .

٦ - اعداد برنامج تدعيم وتنسيق مالى للبحوث التطبيقية بالتعاون مع أكاديمية البحث العلمى والتكنولوجيا ومراكز البحث العلمى المصرية والمؤسسات المهمة بتطويع البحث الأساسى .

٧ - البدء فى اعداد مراجعة شاملة لمستويات الأداء فى المياه والصرف الصحى قائمة على مبادئ اقتصادية والنواحى التى تتعلق بالبيئة واعداد برنامج قوى كدليل فعال .

٨ - تصميم وتنفيذ جزئى لنظام معلومات ادارى شامل متكامل بما فى ذلك مراقبة أداء على مستوى القطاع .

٩ - تقييم كامل لرأس المال اللازم للمياه والصرف الصحى واحتياجات التشغيل والصيانة فى المناطق الحضرية المصرية وتحضير خطة طويلة الأجل لمواجهة الاحتياجات المالية والبشرية لمواجهة القطاع .

١٠ - اعداد نظام شامل لتعبئة الموارد المالية للقطاع لكل الهيئات العامة للمياه والصرف الصحى التابعة له وكذلك ادارات الأشغال العامة فى المدن الحضرية والريفية فى الست عشرة محافظة . ويركز النظام على الاحتياجات المالية طويلة الأجل وأساليب استرداد التكاليف وتنفيذ سياسات تعريف المياه والرسم الاضافى للصرف الصحى وتحليل تكلفة التشغيل والصيانة وتحسين أساليب وضع التقارير الخاصة بنظام المحاسبة الداخلية والتمويل الخارجى .

١١ - اقامة علاقات نشطة بين تنظيمات و وحدات الحكومة المصرية والاتحادات الصناعية والفنية والجمعيات المهنية وبين مثيلاتها الأمريكية على التوالى وتنظيم حلقات دراسية ومؤتمرات مشتركة مناسبة .

١٢ - مساعدة وحدات الحكم المحلى لادارة وانشاء وتشغيل المصانع واعداد اجراءات اختبار معملى وجهود للمراقبة واعداد تقارير المحاسبة المالية وتطوير وتنفيذ برنامج تدريب من يقوم بالتشغيل فى المحليات .

٥ - العلاقة مع المشروعات الأخرى :

يقوم المشروع على مساعدة خبرة الجهود الفنية المحدودة التى تم تقديمها فى شكل المبالغ الرأسمالية التى تقدمها الوكالة لمشروعات المياه والصرف الصحى

في أجزاء كثيرة من مصر ويستمر المشروع أيضا ويتوسع على جهود المساعدة الفنية التي يقدمها البنك الدولي للائتمان والتعمير ومنظمة الأمم المتحدة للصحة العالمية () ومختلف مقدمي المساعدات الثنائية وأن يتم الأخذ في الاعتبار عند تصميم المشروع التوصيات وما انتهى إليه تقييم القطاعات العديدة التي قامت بها الوكالة والمنظمات الدولية الأخرى عبر عدة سنوات مضت.

٢ - المسئوليات :

تحدد بشكل واضح المسئوليات الوظيفية للمشاركين في الخطاب التنفيذي رقم (١) للمشروع بحيث تكون كل من وزارة الاسكان والمرافق العامة والهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي مسئولتين عن الاشراف على المستشارين الفنيين المستخدمين في المدى الطويل أو المدى القصير .

٣ - التقييم :

من المخطط للمشروع أن يتم عمل تقييم بعد انتهاء نصف الوقت ويمول من أرصدة المساعدة الفنية قصيرة الأجل بالإضافة لذلك فإنه من المتوقع أن تشارك جمهورية مصر العربية وموظفي الوكالة كلما أمكن ذلك .

يعد هذا التقييم أساسا في تحديد الاتجاه في المستقبل للمشروع وكذلك في تحديد احتمالات الاحتياج الى مرحلة ثانية من المشروع بالإضافة لذلك أيضا فإنه مخطط عمل تقييم نهائي يمول من مصادر تمويل المساعدة الفنية قصيرة الأجل .

٤ - الخطة المالية التوضيحية :

يلخص الجدول التالي الارتباطات المتوقعة للعام المالي ١٩٨٥ حتى ١٩٨٨ والخطة المالية توضيحية وقابلة للتغيير . الارتباطات التي تزيد في المستقبل من جانب الوكالة عن القيم المحددة في نص الاتفاقية تخضع لمدي توافر الأرصدة المتاحة وللإتفاق المتبادل بين الطرفين ، ويمكن أن تتم تغييرات بمعرفة ممثلي الأطراف

المذكورة في نص الاتفاق بدون تعديل رسمي لهذا الاتفاق ، بشرط ألا تسبب
هذه التغييرات :

١ - أن تزيد مساهمة الوكالة عن القيمة المحددة في نص الاتفاق •

أو ٢ - أن تقل مساهمة حكومة جمهورية مصر العربية عن القيمة المحددة في

نص الاتفاق •

بالإضافة لذلك فإنه للاستمرار في المشروع فإن الارتباطات الإضافية من

جانب الوكالة تخضع لمدى توافر الأرصدة والاتفاق المتبادل بين الأطراف •

خطة مالية للمشروع
الالتزامات الإجمالية

المشروع	إجمالي المشروع		السنوات المستقبلية		عام ١٩٨٥		مداخلات المشروع
	مصر	بالألف جنيه	مصر	بالألف جنيه	مصر	بالألف جنيه	
	٠,٦١٨	٢,٠٧٠	٠,٤١٣	١,١٥٠	٠,٢٠٥	٠,٩٢٠	دعم وزارة الإسكان والمرافق :
	٠,١١٥	٠,٢٧٥	٠,٠٦٥	٠,٢٧٥	٠,٠٥٠	—	مساعدة فنية سلع
	٠,٧٣٣	٢,٣٤٥	٠,٤٧٨	١,٤٢٥	٠,٢٥٥	٠,٩٢٠	إجمالي جزئي
	١,١١٠	٤,٣٣٠	٠,٧٨٠	٢,٣٨٠	٠,٢٣٠	١,٩٨٠	دعم الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي :
	٠,٨٥٠	٢,١٤٠	٠,٧٤٠	٢,١٤٠	٠,١١٠	—	مساعدة فنية سلع
	١,٩٦٠	٦,٥٠٠	١,٥٢٠	٤,٥٢٠	٠,٤٤٠	١,٩٨٠	إجمالي جزئي

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد/ رئيس الجمهورية رقم ١٨ لسنة ١٩٨٦ الصادر بتاريخ ١٩٨٦/١/٤ بشأن الموافقة على اتفاقية منحة مشروع دعم الهيكل التنظيمي لقطاع المياه والصرف الصحي ببلغ ٥ مليون دولار أمريكي الموقعة بتاريخ ١٩٨٥/٩/١٥ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية (وكالة التنمية الدولية الأمريكية) ؛

وموافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٦/٣/٢٤ ؛

وعلى تصديق السيد /رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٦/٣/٢٧ ؛

قرار

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاقية منحة مشروع دعم الهيكل التنظيمي لقطاع المياه والصرف الصحي ببلغ ٥ مليون دولار أمريكي الموقعة بتاريخ ١٩٨٥/٩/١٥ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية (وكالة التنمية الدولية الأمريكية) .

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٨٦/٣/٢٧

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد المجيد